

مقرر

إن وزير المالية،

بعد الإطلاع على الفصول 69 و 70 و 76 و 78 من مجلة التأمين كما تم تقييدها بالمرسوم عدد 117 لسنة 2011 المؤرخ في 5 نوفمبر 2011 المتعلق بتنظيم نشاط مؤسسات التمويل الصغير؛

وعلى مقتضيات القرار المؤرخ في 08 أوت 2002 والمتعلق بضبط فروع التأمين الواردة بالفصل 69 من مجلة التأمين وجملة النصوص التي نصحته؛

وعلى محتوى الإتفاقية الإطارية المعدة من قبل الجامعة التونسية لشركات التأمين والجمعية المهنية لمؤسسات التمويل الصغير حول توزيع عقود التأمين عبر شبكات مؤسسات التمويل الصغير؛

قرار مالي:

فصل وحيد: تمت المصادقة على الإتفاقية الإطارية المعدة من قبل الجامعة التونسية لشركات التأمين والجمعية المهنية لمؤسسات التمويل الصغير والمتعلقة بتوزيع عقود التأمين عبر شبكات مؤسسات التمويل الصغير طبقا لأحكام الفصل 78 جديد من مجلة التأمين.

تونس في ١٤١ فبراير ٢٠٢٠

وزير المالية

وزير المالية

محمد ضحى شلفوه